

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القرار بقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تعديل حدود مرفق قناة السويس :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تخصيص أراضي ومناطق
لمرفق قناة السويس :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية
ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء المركز الوطني
لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة
حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى ما عرضه وزير الدفاع والإنتاج الحربي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تخصيص قطعة أرض بمساحة ٧٤١٤,١ فدان ، تعادل ٣٣٤٨,٣١٤٥٤٢٥ متر مربع من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بمنطقة شرق قناة السويس بمحافظة الإسماعيلية والمبينة الحدود والأبعاد والإحداثيات بالخرائط المرفقة لوزارة الدفاع وتودع حواضن بالأبعاد والمساحات التفصيلية لتلك الأرض بأمورية ومكتب الشهر العقاري المختص .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ يناير سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي

